

النهاية في غريب الأثر

- { قنع } (ه) فيه [كان إذا رَكَع لا يُصَوِّب رَأْسَهُ ولا يُقْنِعه] أي لا يرفعه حتى يكون أَعْلَى من طَهْرِهِ . وقد أَقْنِعه يُقْنِعه إقْناعاً .
- (ه) ومنه حديث الدعاء [وتُقْنِع يدَيْك] أي تَرَفْعُهُما .
- [ه] وفيه [لا تَجُوزُ شَهادَةُ القانِعِ من (في الهروي : [مع]) أهل البيت] لهم (ساقط من : (والهروي)) [القانِع : الخادِم والتابع تُرَدُّ شَهادَتُهُ للتَّهْمَةِ بِجَلَابِ الذَّنْفِ إلى نفسه . والقانِع في الأصل : السائل .
- ومنه الحديث [فأكلَ وأطعمَ القانِع والمُعْتَرِّ] وهو من القُنوع : الرضا باليسير من العطاء . وقد قَنَعَ يَقْنِعُ قُنوعاً وقناعة - بالكسْرِ - إذا رَضِيَ وقَنَعَ بالفتح يَقْنِعُ قُنوعاً : إذا سأل .
- ومنه الحديث [القناعة كَنْزٌ لا يَنْفَدُ] لأنَّ الإِنْفَاقَ منها لا يَنْقُطِعُ كلما تَعَدَّزَّ عليه شيء من أمور الدين قَنَعَ بما دونه ورَضِيَ .
- ومنه الحديث الآخر [عَزَّ مَن قَنَعَ وَذَلَّ مَن طَمَعَ لأنَّ القانِع لا يُذِلُّهُ الطَّلَب فلا يَزَالُ عَزِزاً .
- وقد تكرر ذكر [القُنوع والقناعة] في الحديث .
- (س) وفيه [كان المَقانِعُ من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يقولون كذا] المَقانِعُ : جَمْعُ مَقْنَعٍ بوزن جَعْفَرٍ . يقال : فُلانٌ مَقْنَعٌ في العِلْمِ وغيره : أي رِضا . وبعضُهُم لا يُثَنِّيه ولا يَجْمَعُ معه لأنه مصدر ومَن ثَنَّى وجمع نَظَرَ إلى الاسْمِيَّةِ .
- وفيه [أتاه رجلٌ مَقْنَعٌ بالحديد] هوالمُتَغَطَّى بالسلاح . وقيل : هو الذي على رأسه بَیْضَةٌ وهي الخَوْدَةُ لأنَّ الرأسَ موضع القِناع .
- (ه) ومنه الحديث [أنه زارَ قَبْرَ أُمِّهِ في أَلْفٍ مَقْنَعٍ] أي في أَلْفِ فارِسٍ مُغَطَّيٍّ بالسِّلَاحِ .
- (س) وفي حديث بدر [فأنكَشَفَ قِناعُ قَلْبِهِ فمات] قِناع القَلْبِ : غِشاؤُهُ تشبيهاً بِقِناع المرأة وهو أكبر من المِقْنَعَةِ .
- (س) ومنه حديث عمر [أنه رأى جاريةً عليها قِناعٌ فَضَرَبَها بالدَّرَرَةِ وقال : أَتَشَبِّهين بالحرائر ؟] وقد كان يؤمِّنُ من لُبْسِهِنَّ .
- [ه] وفي حديث الرُّبَيِّعِ بنت مُعوَّذٍ [قالت : أَتَيدِئُهُ بِقِناعٍ من رُطابٍ]

القِنَاع : الطَّبَق الذي يُؤْكَل عليه . ويقال له : القُنْدَع بالكسر والضم (قال الهروي : [ويقال في جمع القُنْدَع : أَقْناعٌ كما يقال : بُرْدٌ وأبرادٌ وقُفْلٌ وأقْفالٌ . ويجوز : قِناعٌ كما يقال : عُسٌّ وعِساسٌ . وجمع القِنَاع : أَقْناعٌ]) وقيل : القِنَاع جَمْعُهُ .

- ومنه حديث عائشة [إن كان لَيْدِيْهْدِيْ لنا القِنْدَاعُ فيه كَعَبٌ من إهالةٍ فَنفْرح به] .

(س) وفي حديث عائشة أَخَذَتْ أبا بَكْرٍ غَشِيَّةٌ عند الموت فقالت : .

من لا يَزَال دَمْعُهُ مُقْنَدَّعاً ... لا بُدَّ يَوْماً أَنْ يُهْرَاقَ .

هكذا وَرَدَ . وتَمَحَّصْ حَيْجَهُ : .

من لا يَزَال دَمْعُهُ مُقْنَدَّعاً ... لا بُدَّ يَوْماً أَنْ يُهْرَاقَ .

وهو من الضَّرْب الثاني من بَحْر الرِّجَز .

ورَواه بعضهم : .

ومَنْ لا يَزَال الدَّمْعُ فيه مُقْنَدَّعاً ... فلا بُدَّ يَوْماً أَنْ يُهْرَاقَ .

وهو من الضرب الثالث من الطَّوِيل فَسَّرُوا المُقْنَدَّعَ بأنه المحْبُوس (في الأصل وا :

[بأنه محبوس في جوفه] والمثبت من اللسان . والفائق 2 / 381 . ويلاحظ أن هذا الشرح

بألفاظه من الفائق) في جَوْفِهِ .

ويجوز أن يُراد : مَنْ كان دَمْعُهُ مَغْطًى في شُؤْنِهِ كَامِناً فيها فلا بدَّ أَنْ يُبْرِزَهُ

البُكَاء .

[ه] وفي حديث الأذان [أنه اهْتَمَمَ للصلاة كيف يَجْمَعُ لها الناس فذُكِرَ له القُنْدَعُ

فلم يُعْجِبْهُ ذَلِكَ] فَسَّرَ في الحديث أنه الشَّيْبُور وهو البُوق .

هذه اللفظة قد اخْتَلَفَ في ضبطها فرُوِّيت بالباء والتاء والثاء والنون وأشهرها

وأكثرها النون .

قال الخطَّابي : سألت عنه غير واحد من أهل اللغة فلم يُثْبِتُوهُ لي على شيء واحد فإن

كانت الرواية بالنون صحيحةً فلا أُرَاهُ سُمِّيَ إلا لإقْناع الصَّوْت به وهو رَفْعُهُ . يقال

: أَقْنَعِ الرَّجُلَ صَوْتَهُ ورأسَهُ إذا رَفَعَهُ . ومن يُريد أن يَنْفُخَ في البُوق يَرْفَعُ

رأسَهُ وصَوْتَهُ .

قال الزمخشري : [أوْ لأنَّ أطرافَه أُقْنِعَت إلى داخله : أي عُطِفَت] .

وقال الخطَّابي : وأما [القُبْدَع] بالباء المفتوحة فلا أَحْسَبُهُ سُمِّيَ به إلاَّ لأنه

يَقْبَدُ فم صاحبه : أي يَسْتُدْرِهِ أو مِنْ قَبْدَعَتِ الجُوالِقَ والجراب : إذا تَنَدَّيَتِ

أطرافه إلى داخل .

قال الهروي : وحكاه بعض أهل العلم عن أبي عُمَر الزاهد : [القُثْع] بالثاء (في الأصل
وا : [القُيْع بالباء] وصحته من الهروي والفائق 2 / 379 ، ومعالم السُّنَن 1 / 151
(قال : وهو البُوق فَعَرَضْتَه على الأزهرى فقال : هذا باطل .

وقال الخطَّابي : سمِعْتُ أبا عُمَر الزاهد يقولُ بالثاء المثلثة ولم أَسْمَعْهُ من غيره
 . ويجوز أن يكون من : قَتَعَ في الأرض قُثُوعاً إذا ذَهَبَ فُسُمِّي به لَذَهَابِ الصَّوْتِ منه

.
قال الخطَّابي : وقد رُوي [القتع] بقاء بِنُقْطَتَيْن من فوق وهو دُودٌ يكون في الخشب
الواحدة : قَتَعَة . قال : ومَدَار هَذَا الحَرْف على هُشَيْمٍ وكان كثيرَ اللَّحْنِ
والتَّحْرِيف على جَلَالَةِ مَحَلَّة في الحديث